

إعادة تنظيم أعمال الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم
المتحدة
لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

إنّ مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية،
إذ وضع في اعتباره الفقرة 3 من المادة 3 من النظام الداخلي للمؤتمر:

(أ) قرّر أن تُعقد دورة المؤتمر الخامسة على مدى خمسة أيام عمل؛ وأن يظل
عدد الجلسات على ما كان عليه في الدورات السابقة، أي 20 جلسة تُقدّم فيها الترجمة
الشفوية بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست؛ وأن يصدر في ختام الدورة الخامسة مقرّر
بشأن مدة الدورة السادسة؛

(ب) طلب أن تظل الموارد المخصّصة للمؤتمر على المستوى ذاته وأن تكون تلك
الموارد متاحة لجملة أغراض، ومنها أي فريق عامل ينشئه المؤتمر.